

52- شرح منهج السالكين

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه. واتباع اي باحسان الى يوم الدين. حياكم الله ايها الاخوة. في هذا اللقاء الجديد من الشرح والتعليق على منهج السالكين. وتوضيح الفقه في الدين للشيخ - [00:00:00](#)

عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله. وتوقف بنا الكلام على كتاب الحج. والحج في اللغة بمعنى القصد وقيل هو قصد المكان المعظم. واما شرعا فالحج هو التعبد لله عز وجل بقصد مكة - [00:00:30](#)

لاداء نسك مخصوص في زمن مخصوص على هيئة مخصوصة. والحج احد اركان الاسلام بانيه العظام دل على وجوبه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم واجماع المسلمين اما الكتاب فقال الله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا - [00:00:50](#)

واما السنة فمنها حديث ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بني الاسلام على خمس وذكر منها الحج. وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله كتب عليكم الحج - [00:01:20](#)

فقام الاقرع بن حابس فقال يا رسول الله افي كل عام؟ قال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم الحج مرة فما زاد فهو تطوع. وقد اجمع المسلمون على فرضية الحج اجماعا قطعيا معلوما - [00:01:40](#)

من الدين والحج مع كونه فرضا بل ركننا من اركان الاسلام الا ان فيه ثوابا عظيما وفضلا كبيرا. فمن ذلك ما جاء في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج - [00:02:00](#)

فلم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته امه. وقال عليه الصلاة والسلام تابع الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة. وقال عليه الصلاة والسلام تابعوا بين الحج والعمرة. فانهما ينفيان الفقر والذنوب - [00:02:20](#)

كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة. وليس للحجة المبرورة جزاء الا الجنة. ولم ما سألت عائشة رضي الله عنها الرسول صلى الله عليه وسلم هل عن النساء من جهاد؟ قال نعم عليهن جهاد لا قتال فيه الحج - [00:02:40](#)

العمرة وهذا يدل على فضيلة الحج وانه كالجهاد في سبيل الله بل هو نوع من الجهاد في سبيل الله حج انما يكون مبرورا كما في قوله عليه الصلاة والسلام الحج المبرور المبرور اي الذي لم يخالطه اثم. الحج انما - [00:03:00](#)

سيكون مبرورا اذا استكمل اوصافا خمسة. الوصف الاول ان يكون الانسان مخلصا لله عز وجل في حجه. لان ان الحج عبادة وكل عبادة لا يكون فيها الانسان مخلصا لله فانها لا تقبل منه. فاعبد الله مخلصا له الدين - [00:03:20](#)

الا لله دين خالص. لو حج رياء او سمعة او ليثني عليه او اتخذ من الحج رحلة خلوية او نزهة برية فان هذا الحج ليس مبرورا لانه لم يرد به وجه الله عز وجل - [00:03:40](#)

لو الدار الآخرة. الوصف الثاني من اوصاف الحج المبرور. ان يكون في حجه متبعا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سيما وان النبي صلى الله عليه وسلم قال في الحج بخصوصه خذوا عني مناسككم وفي لفظ لتأخذ - [00:04:00](#)

خذوا عني مناسككم فيحرص على الاقتداء والاهتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم. فعلا وتركوا الثالث من اوصاف الحج المبرور ان يكون في حجه قائما بالواجبات التي اوجبها الله عز وجل سواء كانت عامة - [00:04:20](#)

ام خاصة؟ فالواجبات العامة هي التي تجب على المحرم وغيره. من اداء الصلاة في والحرص على اداء من الطهارة واداء الصلاة في

اوقاتها مع الجماعة الى غير ذلك. والواجبات الخاصة - 00:04:40

علق بالنسك من وقوفه بعرفة وما به في مزدلفة ورمي الجمار والطواف والسعي وغير ذلك من واجبات الحج واركانه الوصف الرابع من اوصاف الحج المبرور ان يكون مجتنباً لما حرم الله سواء كان تحريمه عاماً يعني المحرمات العامة - 00:05:00 كالكذب والغيبة والنميمة والسب والشتيم. وما اشبه ذلك او كانت محرمات خاصة. وهي التي تتعلق بالنسك من اجتناب حلق الشعر وتقديم الظفر والطيب ولبس المخيط وغير ذلك مما يسمى بمحظورات الاحرام - 00:05:20

الوصف الخامس عن يكون حجه بمال حلال. فمن حج بمال محرم فان حجه ليس مبروراً لان الله عز وجل قال اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه. وقالت وقال عليه الصلاة والسلام ان الله طيب لا - 00:05:40

الا طيباً فلا يقبل سبحانه وتعالى من الاعمال والاقوال والاموال الا ما كان طيباً والطير من الاموال ما اكتسبه الانسان من طريق مشروع من طريق مباح. بل ذهب بعض اهل العلم رحمهم الله - 00:06:00

الى ان الانسان اذا حج بمال محرم فان حجه لا يصح. فلا تبرأ به الذمة ولا يسقط به الطلب. وعلى هذا انشد الشاعر اذا حججت بمال اصله سحت فما حججت ولكن حجت العير لا يقبل الله الا كل صالحة - 00:06:20

ما كل من حج بيت الله مبرور. ولكن القول الراجح ان الانسان اذا حج بمال محرم فانه يأثم. لكن من حيث صحة الحج فالحج صحيح. يقول يقول للمؤلف رحمه الله والاصل فيه قول الله تعالى - 00:06:40

على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلاً. لله الا لغيره على الناس والناس نعم اريد به الخاص وهم المسلمون القادرون حج البيت يعني بيت الله الحرام من استطاع اليه سبيلاً - 00:07:00

قيد الله عز وجل سبحانه وتعالى الوجوب بالاستطاعة. ولهذا قال المؤلف رحمه الله والاستطاعة اعظم شروطه وهي ملك الزاد والراحلة بعد ضرورات الانسان وحوائجه الاصلية. ومن الاستطاعة ان يكون للمرأة ان يكون للمرأة محرم اذا احتاج الى سفر.

الاستطاعة او القدرة هي اهم شروط الحج. والا - 00:07:20

اجله شروط منها الاسلام والعقل والحرية والاستطاعة بلوغ. هذه شروط الحج الخمسة. فشروط الحج الاسلام والبلوغ والحرية والقدرة والقدرة نعيدها مرة ثانية نقول الاسلام والحرية والبلوغ والاستطاعة وكذلك ايضا اه الشرط الخامس من شروط وجوب الحج -

00:07:50

العقل الشرط الخامس العقل وقد جمعت شروط الحج في قول الناظم الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا ثواني بشرط اسلام كذا حرية عقل من بلوغ قدرة جلية. فذكر الشروط الخمسة. يقول الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا ثواني. بشرط اسلام -

00:08:30

هذا الاول كذا حرية هذا الثاني عقل على الثالث بلوغ هذا الرابع قدرة جلية. والاستطاعة في الحج قد استطاعت في الحج نوعان استطاعة بالمال واستطاعة بالبدن. فلا بد فيها في وجوب الحج من ان يكون - 00:09:00

قطيعاً بماله وبدنه. فمن كان مستطيعاً بماله وبدنه وجب عليه ان يحج بنفسه اداء. ومن انا عاجزاً بماله وبدنه سقط عنه الحج. ومن كان قادراً بماله عاجزاً وبدنه. فاننا ننظر فان كان عاجزه مما يرجى زواله فانه ينتظر حتى يزول هذا العجز ويحج بنفسه - 00:09:20

وان كان عاجزه مما لا يرجى زواله فانه يجب عليه ان ينيب من يحج ويعتمر عنه. واما ان يكون قادراً وبدنه عاجزاً بماله. فالاقسام اقسام الاستطاعة والقدرة اربعة. القسم الاول ان يكون الانسان مستطيل - 00:09:50

بماله وبدنه. فيجب عليه ان يحج بنفسه اداء. والقسم الثاني ان يكون عاجزاً بماله وبدنه. فلا يجب عليه الحج. والقسم الثالث ان يكون قادراً بماله عاجزاً وبدنه ان يكون قادراً بماله عاجزاً وبدنه. قادراً بماله ان يكون قادر - 00:10:10

بمال عاجزاً وبدنه فان كان عاجزه مما يرجى زواله. مثاله لو قدر انه قبل الحج اصابه حادث وانكسرت قدمه لو ينتظر حتى يبرأ ثم يحج من قابل. واما اذا كان عاجزه مما لا يرجى زواله. كالمريء مشلول - 00:10:40

او الكبير الذي لا يستطيع ان يثبت على الراحلة فانه يلزمه ان ينيب من يحج ويعتمر عنه. القسم الرابع ان يكون مستطيعاً ببينه وبدنه

عاجزا بماله. فهنا ان توقف فعل الحج على المال لم يجب عليه - 00:11:00

وان لم يتوقف فعل الحج على المال وجب عليه. فمثلا لو قدر ان رجلا من اهل مكة معدم لكن يستطيع ان يذهب الى المشاعر الى عرفة على قدميه والى مزدلفة وما اشبه ذلك فيجب عليه. لان الله عز وجل قال من استطاع اليه سبيلا وهذا - 00:11:20
مستطيع يقول المؤلف رحمه الله والاستطاعة اعظم شروطه وهي ملك الزاد والراحلة يعني ان يملك زادا وراحلة بعد ظرورات الانسان وحوائجه الاصلية بعد الضرورات فلا يلزم الانسان مثلا يبيع الاشياء التي يحتاجها - 00:11:40

ويعني من الحوائج الاصلية وكذلك ايضا من ضروراته. فلو كان عنده سيارة مثلا يحتاجها يتنقل بها او يكسرها او عليها او عنده بيت يسكنه. لا يلزم ان يبيع بيته او ان يبيع سيارته لاجل ان يحج. لكن لو ملك ما لم - 00:12:00
فاضلا عن حاجاته الاصلية وظرواته فحينئذ يجب عليها الحج. قال المؤلف رحمه الله ومن استطاع ان يكون للمرأة محرم اذا احتاج الى سفر. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم - 00:12:20
في حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يخلون رجل بامرأة الا ومعها ذو محرم ولا تسافر تقتل امرأة الا ومعهد بحرا. لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قام رجل فقال يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة واني -

00:12:40

اكتتبت في غزوة كذا وكذا. فقال انه النبي صلى الله عليه وسلم انطلق فحج مع امرأته. فامر ان يدع الغزوة والجهاد في سبيل الله وان يحج مع امرأته. ولكن اشتراط المحرم فيما اذا كان اذا - 00:13:00

كان ذهابها للحج يتطلب السفر. اما اذا كان لا يتطلب سفرا كما لو كانت من اهل مكة. فيجوز لها ان تحج ان تحج ولو من غير محرم. لان ذهابها الى عرفة ومزدلفة لا يعتبر سفرا. ثم قال المؤلف رحمه الله وحديث جابر - 00:13:20

في حج النبي صلى الله عليه وسلم يشتمل على اعظم احكام الحج وهو ما رواه مسلم عن جابر. المؤلف رحمه الله لم اه يذكر احكام الحج كغيره من الفقهاء. الفقهاء رحمهم الله عادة اذا ذكروا كتاب الحج يذكرون شروط - 00:13:40

الحج والواجبات ثم يكونون الصفة والمؤلف رحمه الله استغنى بذكر حديث جابر ابن عبد الله في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم استغنى بهذا الحديث عن ان يذكر صفة الحج وما يتعلق به من - 00:14:00

واجبات وشروط لان هذا الحديث في الواقع يعتبر منسكا مستقلا حديث جابر في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم يعتبر منسكا مستقلا بل ان بعض العلماء كالشيخ محمد ناصر الدين الالباني رحمه الله الشيخ محمد ناصر الدين الالباني - 00:14:20

جعل حديث جابر بن عبد الله جعله منسكا وصنف في ذلك رسالة فيما يتعلق بالحج صفة الحج ولكنه زاد على ما جاء في مسلم زاد الروايات التي وردت في غير مسلم اما من السنن - 00:14:40

او المسانيد يقول وهو ما رواه مسلم عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مكث في المدينة تسع سنين له لم يحج ثم اذن في الناس في العاشرة اذن يعني اعلم الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:15:00

يعني انه سيحج هذا العام فقدم المدينة بشر كثير. لماذا؟ كلهم يلتمس ان يأتي برسول الله اي صلى الله عليه وسلم ويعمل مثل عمله. لان هذه فرصة لا تعوض ان يكون الانسان بصحبة النبي صلى الله عليه وسلم في حجه - 00:15:20

فيهتهدي بهديه ويقتدي بسنته ويتبع افعاله او ويقتدي باقواله وافعاله عليه الصلاة والسلام. ولذلك ينبغي لمن اراد الحج او عزم على الحج ان يتخذ رفقة سالحة يخون فيهم من طلبة العلم - 00:15:40

او من العلماء من يعلمه بل انه يجب على الانسان قبل ان يشرع في الذهاب للحج ان يتعلم احكام الحج بان المناسك التي تعينه على فهم الحج. يقول فقدم المدينة بشر كثير آآ كلهم يلتمس - 00:16:00

ان يتم اه الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل مثل عمله. قال فخرجنا يعني من المدينة وقد خطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس يوم الجمعة في اخر جمعة في المدينة خطبهم خطبة بين لهم فيها ما يتعلق بالمناسك مما يحتاجونه - 00:16:20

من خروج من المدينة الى انقضاء الى وصولهم الى مكة وطوافهم وسعيهم. قال فخرجنا معه حتى اين ذا الحليفة؟ وهو ميقات اهل

المدينة. والحليفة تصغير حلفاء وهو نبت ينبت في تلك المنطقة. قال - 00:16:40

اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر ولدت رضي الله عنها محمد بن ابي بكر فارسلت الى رسول صلى الله عليه وسلم كيف اصنع؟

كيف اصنع؟ فقال لها النبي صلى الله لانها الان نفسها فلا تدري هل تحرم - 00:17:00

او انها تمتنع من الاحرام فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلي واستثري بثوب واحرمي امرها بالاغتسال يعني للاحرام والثاني ان تستثمر والاستغفار استغفار ان تظع على وسطها او على فرجها ما يمنع وصول ما يمنع خروج الدم. بثوب واحرمي. يعني ولبي

بالاحرام - 00:17:20

هذه الجملة من الحديث من قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم مكث في المدينة الى قوله واستثري بثوب واحرمي آآ تدل على

مسائل وفوائد منها اولاه حرص النبي صلى الله عليه وسلم على المبادرة باداء - 00:17:50

لان الحج وجب على القول الراجح في السنة التاسعة من الهجرة. كان وجوبه في السنة التاسعة. ولكن الرسول عليه الصلاة والسلام لم

يحج تلك السنة. لم يحج تلك السنة لسببين. السبب الاول كثرة الوفود الذي - 00:18:10

عليه في المدينة. ولهذا سمي هذا العام اعني عام تسع من الهجرة سمي عام الوفود. فرأى ان من المصلحة ان يبقى في المدينة وان

يستقبل هؤلاء الوفود وان يعلمهم احكام الله عز وجل. ثانيا ان الرسول عليه الصلاة والسلام - 00:18:30

فيما ان المشركين سيحجون تلك السنة. فاراد ان تكون حجته متمحضة المسلمين ليس فيها احد من المشركين ولهذا امر منادي

رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة ابي بكر سنة تسع - 00:18:50

امره ان ينادي الا يحج بعد العام مشرك والا يطوف بالبيت عريان. ومن فوائده ايضا حرص الصحابة رضي الله عنهم على اه التأسي

بالنبي صلى الله عليه وسلم. فانهم لما علموا انه سيحج قدم - 00:19:10

المدينة بشر كثير من جميع النواحي. وقد قدر من من حج مع الرسول عليه الصلاة والسلام بنحو مئة وعشرين الفا. ومنها ايضا اه انه

ينبغي للانسان ان يحرص على صحبة العالم وطالب العلم لاجل ان يعلمه ما جهل من احكام النusk - 00:19:30

ومنها ايضا اه حرص الصحابة رضي الله عنهم على العلم وذلك ان اسماء بنت عميس لما نفست وصلت الى النبي صلى الله عليه وسلم

ما تصنع. ومنها ايضا ان النفاس ان النفاس لا يمنع ابتداء الاحرام - 00:19:50

ولا دوامة لا يمنع ابتداء الاحرام ولا يمنع دوامه. بمعنى انه يجوز للمرأة النفساء ان تحرم ولا يمنع دوامه بمعنى انها لو احرمت وهي

طاهر ثم طراً عليها النفاس فان احرامها بحاله. ومنها ايضا مشروعية الاغتسال - 00:20:10

للمحرمة عند احرامها ولو كانت حائضا او نفساء. فيشرع للحائض والنفساء ان تغتسل عند الاحرام ومنها ايضا مشروعية استئثار

يعني ان تتحفظ عند الاحرام لاجل الا يصيب الدم شيئا من ثيابها - 00:20:30

ولهذا قال واستغفري اغتسلي واستثري بثوب واحد. ويقاس على ذلك الحائض. فالحائض فالحيض لا يمنع فالاحرام لا يمنعه الحيض

لا ابتداء ولا دواما. ثم قال فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم - 00:20:50

مراكب القصوى نقف على هذا ونستكمل ان شاء الله ما تبقى من حديث جابر في الدرس القادم ان شاء الله. وفق الله الجميع لما يحب

ويرضى ونأخذ ما يسر الله عز وجل من الاسئلة - 00:21:10

يقول عندي وحدة اخذت مني مبلغ لسداد فيزا المبلغ تسع الاف وانا بالعادة اقسط بطاقات سوا. المرة نسيت اشتري بضاعة وتم

تحويل مبلغ قبل الشراء البضاعة. كنت ناسي الحرمة كانت مستعجلة وتم سداد الفيزا. وقت هذا شرط اني - 00:21:30

تحولت بدون اشتري البضاعة. ما الحكم؟ والسؤال فيه غموض. يعني هي هي يعني استقبلت المبلغ قبل البيع نقول لا حرج يعني لو

انك مثلا عندك سيارة فجاء شخص وحول اليك مبلغا من المال ثم قال اريد ان اشتري السيارة بالمبلغ - 00:21:50

من المال الذي عندك نقول هنا لا حرج. لان هذا من هذا ليس من مما يشترط فيه التقابض ليس مفترض فيه التقابضية اما بطاقات سوا

ليست دراهم هي بضاعة هي بعض الناس يظن بطاقة سوا انها دراهم لا هي بضاعة وليست دراهم ولهذا يجوز - 00:22:10

بيعها بثمن مؤجل الى لو كان عندك بطاقات سواء يجوز ان تبيعها بثمن مؤجل وليست دراهم او ذهب او فضة. قال من يقدم امام

الذي التلاوة والحفظ او الاكثر حفظا لكن تلاوته في اخطاء لا. الطابط هو الذي يقدم لان الذي لان الذي يكون اكثر حفظا لكن -

[00:22:30](#)

انه غير ضابط يخطئ كثيرا هذا خطاه يشوش على من خلفه او من يصلي وراءه من المصلين. فاذا قدر ان كمن يضبط التلاوة او حفظه او حفظه يكون منضبطا فهذا اولى بالامامة من غيرها. يقول انا شاب اريد الحج - [00:22:50](#)

قال لوالدي كن مفردا بالحج فليس عليك الا طواف واحد وسعي واحد فقط في كل الحج. فاول ما تصل مكة قدم السعي ثم اذهب الى عرفة ثم اجعل الطواف اخر شيء فيكون طواف للحج وكذلك الوداع. فهل هذا صحيح؟ نعم صحيح. لكني انصحك ان تكون قارنا. يعني القارن افضل من المفرد - [00:23:10](#)

والقارن والمفرد عمله واحد. بمعنى انك تحرم تقول لبنيك عمرة وحجا. لبنيك عمرة وحجا. فاذا اتيت مكة فالسنة ان تطوف للقدم سبعة اشواط ثم تقدم سعي الحج. ثم تذهب الى عرفة ومزدلفة - [00:23:30](#)

وفي اخر المناسك تطوف طوافا واحدا فقط. تطوف طوافا واحدا بنية الافاضة ويكفيك عن طواف الوداع. ويجوز ان تنوي او عن عن الافاضة والوداع. لكن عليك الهدي. عليك الهدي فالافعال المفرد وافعال القارن - [00:23:50](#)

سواء لا اختلاف فيها لكن يفترقان في امرين الامر الاول ان القارن يحصل على نسك واحد ان القارن يحصل على نسكين والمفرد على نسك واحد ثانيا ان القارن يلزمه الهدي بخلاف المفرد. يقول هل لصلاة الضحى عدد معين؟ لا. في حديث - [00:24:10](#)

عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من الضحى ركعتين ويزيد ما شاء الله. فلو ان الانسان كان متفرغا في الضحى من حين ارتفعت الشمس قيد رمح الى ما قبل الزوال. فصلى اربعين ركعة نقول لا حرج. فليس لها عدد معين -

[00:24:30](#)

هذا ورد في السنة ان راتبة الظهر قبلها اربع ركعات وورد ركعتان فهل اصلي يوم اربع ويوم اثنين؟ لا. السنة قبل السنة قبل الظهر اربع ركعات كما في حديث امي حبيبة انها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى ثنتي عشرة - [00:24:50](#)

ركعة بنى الله له بيتا في الجنة. واما ما جاء في حديث ابن عمر ركعتان قبل الظهر. في حديث ام حبيبة فيه زيادة فلعل ابن عمر رضي الله عنهما لم يعلم الا بالركعتين. لانه لانه قوله حفظت لعله لم يعلم الا بالركعتين. والقاعدة انه ان الزيادة اذا جاءت منه -

[00:25:10](#)

ثقة فانها تكون مقبولة. وعلى هذا في السنة قبل الظهر ان ان تصلي اربع ركعات بسلامين. يقول هل يجوز ان اشترى لاهي بيتا من آ زكاتي. اولا شراء البيت شراء البيوت او المنازل من الزكاة - [00:25:30](#)

اه في الواقع لا يفتى به فتوى عامة. لان لان الانسان يحتاج الى السكنة فقط. والسكنى يمكن توفيق للانسان عن طريق الاستئجار. تونيسا يدفع زكاته لشراء مسكن لفان او فلان. هذا على اطلاقه - [00:25:50](#)

حلو نظر انما يجوز في احوال خاصة من الاحوال التي يجوز فيها لو قدر ان هناك امرأة امرأة عندها بنات صغار ويخشى عليها فجاء اناس واشتروا لها بيتا بيتا من الزكاة لاجل ان تكف نفسها وتعف نفسها عن ناس وعن - [00:26:10](#)

سؤالهم في مثل هذه الحال لا بأس. اما الانسان الذي يمكن ان آ يستأجر بيتا وتدفع اجرته يعني يجوز لك ان تدفع اجرة من الزكاة اذا كان لا يستطيع. قال هل يجوز دفع الزكاة للفقير من اجل شراء سيارة؟ ام ان الزكاة خاصة بالاكل؟ لا. السيارة الان تعتبر حقيقة -

[00:26:30](#)

عند غالب الناس من الامور الضرورية فكل اسرة تحتاج الى سيارة بل قد تضطر الى سيارة لان الانسان الان اذا اراد ان يقضي اشغاله ويذهب الى اموره لابد اذا لم يكن عنده سيارة لابد ان يستأجر سيارة يعني يأتي يحضر - [00:26:50](#)

زين او غيره من السيارات وهذا قد يكون فيه مشقة على الانسان. وقد ايضا قد يحتاج الى الذهاب في عجل. وقد وقد تأخروا عنه اه صاحب الاجرة. فشراء السيارة في وقتنا الحاضر يعتبر من الضروريات. وعلى هذا فلا حرج ان - [00:27:10](#)

اه تدفع الزكاة في شراء سيارة لشخص محتاج اليها. ولكن يشتري السيارة التي تليق بحاله. والتي يمكن ان ينتفع بها يعني بامكانك ان

تشتري سيارة مثلا بثلاثين الفا او نحوها وتقوى تسد حاجته لا ان تشتري مثلا سيارة بمئتي الف او بثلاث مئة - [00:27:30](#)
الف مع انه يمكن ان اه يكف ان يستغني بسيارة دون ذلك. فاليخ لمقام مقال. قال هل يجوز للشخص الاعتكاف او المكث في المسجد
يوم عرفة وذلك من اجل الدعاء وقت النزول الالهي عشية عرفة لا هذا ليس الاصل ليس له اصل - [00:27:50](#)
تعريف عشية عرفة وان كان قد فعله من فعله من التابعين فليس له اصل والا فبعض التابعين استحب التعريف عرفة. يعني ان الناس
يجلسون في المساجد ويدعون الله عز وجل. نقول هذا ليس له اصل. الانسان لو جلس وهو صائم وقال ادعو الله عز وجل -

[00:28:10](#)

لكن ان ان يقصد بذلك التعريف او الاعتكاف هذا ليس له اصل. قال هل يجوز للنساء الصلاة مع الامام في الفنادق المطلة على الحرم
يجوز في حال واحدة وهي اذا لم يجد الانسان مكانا يعني لو نزلت من الفندق الى الساعات لا تجد - [00:28:30](#)
حينئذ يصلي. اما اذا كنت تجد مكانا اذا كنت تجد مكانا فانك تصلي في الحرم. لكن لو فرض في ايام ازدحام ان هناك زحاما
الصفوف امام الانسان وهو لو نزل لم يجد مكانا فحينئذ يصلي في الفندق ولا حرج. قال ما - [00:28:50](#)
عدم الصلاة بحضرة اه الطعام او مدافعة الاخبتين الضابط في ذلك اذا كان الطعام يشغله او المدافعة تشغله. فاذا قدر ان الانسان
يدافع الاخبتين ويشغله ذلك. او هو بحضرة الطعام ونفسه - [00:29:10](#)

الى ذلك فانه لا يصلي. قال هل يجوز ان ادفع زكاتي للبعيد مع حاجة القريب؟ لكن لا اريد ان يعلم بما عندي من المال الجواز يجوز.
الجواز يجوز ان تعطي زكاتك بل ما دمت اعطيته مستحقا فقد برأت ذمتي. ذمتك لكن قد قال النبي صلى الله عليه - [00:29:30](#)
وسلم صداقتك على ذي القرابة صدقة وصلة. فكونك تعطي زكاة مالك لا قاربك اذا كانوا مستحقين بالزكاة فهو اولى واكثر اجرا وثوبا
من اعطاء غيره من اعطاء غيرهم. ومسألة ان يعلم ان عندك مال - [00:29:50](#)
كل عنده مال لا ليس هناك احد ليس عنده مال ما بين مقل ومكثر. يقول اذا كان جماعة في برية وناموا عن صلاة الفجر لم يستيقظوا
الا بعد طلوع الشمس. فهل يؤذن ويصلوا ركعتي الفجر ام يكتفوا بصلاة الفجر؟ لا. المشروع ان يؤذنوا وان امكن ان يرتحلوا -

[00:30:10](#)

عن مكانهم قليلا فهو اولى. ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم لما نام عن صلاة الفجر واستيقظ لم لم يوقظهم الا حر الشمس. آآ امر
عليه الصلاة والسلام بالانتقال عن المكان. وامر بلالا ان يؤذن. قال انس - [00:30:30](#)
مصانع كما كان يصنع كل يوم. يعني انه يؤذن ويصلي السنة الراتبة ويصلي الفريضة. لان القاعدة ان المعذرة يدخل الوقت في حقه
من حين زوال العذر. يقول انا شخص مبتلى بالوسوسة واحاول العلاج فهل اذا اقتص عيد فهل - [00:30:50](#)
لا قصرت في الطمأنينة في الصلاة. واستعجلت من شدة الوسوسة فهل هي؟ فهل معذرة امام الله؟ لا اعيد الصلاة ام لا تعيدون
الصلاة. ما دمت ما دام الانسان اتى بالواجب يعني اذا ركع يأتي بتسبيحة واذا سجد يأتي بتسبيحة فقد اتى بالواجب يقول هل -

[00:31:10](#)

الذي يفسد الصوم لا. خروج المذي لا يفسد. وانما الذي يفسده هو خروج المني باختياره. فاذا خرج المني باختيار من الانسان فسد
صومه. اما خروج المذي فلا يفسد الصوم حتى لو كان باختيار من انسان. يقول بعد الانتهاء من الصلاة شككت باني لم اسجد -

[00:31:30](#)

الا سجدة واحدة في الركعة الاولى فماذا علي؟ نقول اذا كان هذا اذا كنت كثير الشكوك اذا كنت كثير الشكوك او هذا الشك وهما ولم
يكن شكا حقيقيا فلا تلتفت اليه. اما اذا كان شكا حقيقيا ولم تكن ولم يكن عندك - [00:31:50](#)
وساوس وشكوك من قبل فانك تأتي بما تركت. وهو انه يقول لم اسجد سجدة واحدة فتسجد السجدة جاء الثانية يعني تنوي ان
جلوسك هذا بين السجدين وتسجد الثانية ثم تشهد وتسلم وتسجد للسهو - [00:32:10](#)

قبل السلام هذا ما تيسر الاجابة عليه واسأل الله عز وجل ان يرزق الجميع العلم النافع والعمل الصالح وان يوفقنا لما يحبه ويرضى انه
جواد كريم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين - [00:32:30](#)

